



إعلان فتح باب الترشح لعضوية مجالس الهيئات المحلية 2010

ثامناً: ترتيب أسماء القوائم على ورقة الاقتراع

1. تظهر أسماء القوائم على ورقة الاقتراع مرتبة حسب أسبقية تقديم طلبها.
2. تكون أسبقية الترتيب على ورقة الاقتراع للقوائم التي طلبات ترشحها مكتملة.
3. إذا تبين بأن طلب ترشح القائمة غير مكتمل فإن القائمة تفقد أسبقيتها في تقديم الطلب.
4. في حال التزاحم على تقديم طلبات الترشح قبل ساعات الدوام الرسمي وعدم التوافق على الأسبقية بين مقدمي الطلبات تجرى القرعة لتحديد صاحب الأسبقية في التقديم.

تاسعاً: الانسحاب

1. يجوز لمرشحي القوائم تقديم طلب الانسحاب من الترشح من خلال ممثل القائمة من يوم تقديم طلب الترشح وحتى يوم الأربعاء الموافق 2010/6/9.
2. يجوز للقائمة تقديم طلب الانسحاب من خلال ممثلها وذلك من يوم تقديم طلب الترشح وحتى يوم الجمعة الموافق 2010/7/2.
3. إذا أخل انسحاب مرشح أو أكثر بالحد الأدنى لعدد مرشحي القائمة و/أو بالكوটা الإسلامية والمسيحية و/أو بالكوটা الإسلامية والمسيحية و/أو بالكوটা الإسلامية والمسيحية وكوتا المرأة يلغى ترشح القائمة.

ملاحظات هامة:

- لن يتم اجراء الانتخابات في الهيئة في الحالات التالية:
- إذا انتهت فترة الترشح ولم يترشح سوى قائمة واحدة يقل عدد مرشحيها عن عدد مقاعد الهيئة.
 - إذا انتهت فترة الترشح ولم يترشح سوى قائمة واحدة بعدد مقاعد الهيئة وتبين أن هناك خللاً في كوتا المرأة و/أو الكوتا الإسلامية والمسيحية.
 - إذا انتهت فترة الترشح وتبين أن عدد مرشحي كافة القوائم لا يحقق الكوتا الإسلامية والمسيحية.

عشرًا: تقديم طلبات الترشح

يقدم طلب الترشح إلى مكتب المنطقة الانتخابية الذي تتبع له الهيئة المحلية بواسطة ممثل القائمة، وفقاً للعناوين التالية:

المنطقة الانتخابية	الهاتف	الجوال	موقع مكتب المنطقة الانتخابية
القدس	022345811	0599673007	ضاحية البريد 4، شارع انس بن مالك
جنين	042437165	0599673001	مقابل مدرسة بنات جنين الثانوية - عمارة الشيب ط 3
طولكرم	092684328	0598999570	دوار شويكة - عمارة الحافي - بجانب الارتباط المنني - خلف محكمة الصلح
طوباس	092573004	0599673002	طوباس - شارع الغور - مجمع سمح رشيد التجاري - ط 1
نابلس	092330115	0599351392	شارع رفيديا الرئيسي - عمارة هروش ط 3
قلقيلية	092946539	0598923008	قلقيلية - شارع الملعب البلدي - عمارة تقي الحاج حسن - ط 4 - شقة 18+16
سلفيت	092515921	0599121171	سلفيت - شارع الشهداء - قرب الملعب البلدي
رام الله والبييرة	022424202	0599673752	البييرة - البالوع - عمارة قصر المرجان - الطابق الأرضي.
أريحا	022325557	0598943319	أريحا - كتف الواد - شارع أبو جهاد - عمارة خالد بصيلة - الطابق الأرضي.
بيت لحم	022752001	0599673009	بيت لحم - شارع القدس الخليل - بجانب المقاطعة - مقابل البنك العقاري
الخليل	022293229	0599661162	الخليل - رأس الجورق - مفرق شعابة - عمارة نيب بدر - بجانب راديو مرح

لمزيد من المعلومات يمكن الاتصال على:

الخط المجاني: 1800 300 400

أو على الموقع الإلكتروني: www.elections.ps

- ألا يكون محكوماً عليه في جنحة مخلة بالشرف أو بجنابة.
- ألا تقل مدة إقامته ضمن الهيئة المحلية المرشح لعضوية مجلسها حتى يوم السبت الموافق 2010/07/17 عن سنة.
- ألا يكون مرشحاً في أكثر من هيئة محلية أو أكثر من قائمة انتخابية.
- الاستقالة إذا كان:

1. موظفاً أو مستخدماً في وزارة الحكم المحلي أو في أي من أجهزة الأمن العام أو في الهيئة المحلية أو محامياً لها.
2. رئيساً أو عضواً لمجالس الهيئات المحلية أو موظفاً فيها.
- ب. مرفقات طلب ترشح مرشح القائمة يجب أن يرفق طلب الترشح بما يلي:
- صورة عن بطاقة إثبات الشخصية التي سجل بموجبها وتتضمن بياناته الشخصية الواردة في طلب ترشحه.
- صورة فوتوغرافية حديثة عدد (2) بحجم 2x3 cm.
- كتاب قبول الاستقالة من الوظيفة إذا كان مقدم الطلب من الفئات المذكورة أعلاه.
- براءة ذمة مالية صادرة عن مجلس الهيئة المحلية التي ينوي المرشح الترشح لمجلسها، تفيد بأنه دفع كافة المستحقات المترتبة عليه للمجلس حتى تاريخ 2010/05/01.
- إثبات أن المرشح مقيم لمدة سنة واحدة على الأقل في الهيئة المحلية المرشح لعضوية مجلسها حتى موعد الاقتراع من خلال فواتير أو وصولات ماء أو كهرباء أو تلفون لا يتجاوز تاريخها 2009/08/01 أو من خلال تصريح مشفوع بالقسم من المحكمة يفيد بذلك.
- إقرار وتعهد المرشح.

رابعاً: شروط الرمز أو الشعار الانتخابي

- عدم مخالفة النظام والآداب العامة.
- ألا يطابق أو يشابه رمزاً يعود لهيئة حزبية/ قائمة انتخابية مسجلة أو معروفة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
- ألا يوحي بأنه للسلطة الوطنية الفلسطينية أو ينتمي إليها.

خامساً: عدد مرشحي القوائم الانتخابية

يجب أن لا يقل عدد مرشحي القائمة الانتخابية عن أغلبية عدد مقاعد الهيئة المحلية ولا يزيد عنها كما هو موضح في الجدول أدناه:

عدد مقاعد الهيئة المحلية	الحد الأدنى لعدد مرشحي القائمة	الحد الأعلى لعدد مرشحي القائمة
9	5	9
11	6	11
13	7	13
15	8	15

سادساً: ترشح المرأة في القوائم الانتخابية

1. يجب ألا يقل تمثيل المرأة في الكشف المغلق عن:
 - امرأة واحدة إذا كان عدد مرشحي القائمة اقل من عشرة مرشحين.
 - امرأتين إذا كان عدد مرشحي القائمة عشرة مرشحين أو أكثر واقل من خمسة عشر مرشحاً.
 - ثلاث نساء إذا كان عدد مرشحي القائمة خمسة عشر مرشحاً.
 2. يكون ترتيب المرأة في الكشف المغلق كما يلي:
 - أ. امرأة واحدة من بين الخمسة أسماء الأولى في القائمة.
 - ب. امرأة واحدة من بين كل خمسة أسماء تلي ذلك.
- في الهيئات المحلية التي يقل عدد ناخبها عن ألف ناخب وفقاً لسجل الناخبين المعد من اللجنة تمثل المرأة وفقاً للأحكام المتقدمة وتترك للقائمة حرية تحديد الأماكن المخصصة لها في القائمة.

سابعاً: تمثيل المرأة في المجلس المنتخب (في النتيجة)

1. في الهيئات المحلية التي عدد مقاعدها 9، 11، 13 يجب ألا يقل تمثيل المرأة فيها عن مقعدين.
2. في الهيئات المحلية التي عدد مقاعدها 15 يجب ألا يقل تمثيل المرأة فيها عن ثلاث مقاعد.

يرجى التنويه إلى ما يلي:

في الهيئات المحلية التي عدد مقاعدها 9 تقبل قوائم الترشح بامرأة واحدة على الأقل على أن تكون من ضمن الخمسة أسماء الأولى في القائمة، علماً بأن الحد الأدنى للمقاعد المخصصة للمرأة في مجالس هذه الهيئات مقعدين.

تعلن لجنة الانتخابات المركزية عن فتح باب الترشح لعضوية مجالس الهيئات المحلية اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق 2010/06/01 وحتى يوم الخميس الموافق 2010/06/10، حسب الآتي:

أولاً: تقديم طلبات الترشح

- يمكن الحصول على طلبات الترشح من مكتب لجنة الانتخابات المركزية في مدينة رام الله أو من مكاتب المناطق، أو من موقع اللجنة الإلكتروني www.elections.ps.
- يبدأ استلام طلبات الترشح ابتداءً من يوم الثلاثاء الموافق 2010/06/01 وحتى يوم الخميس الموافق 2010/06/10 ولن تقبل الطلبات المقدمة قبل أو بعد هذه الفترة الزمنية.
- يتم استقبال طلبات الترشح أثناء ساعات الدوام الرسمي للجنة الانتخابات المركزية من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الرابعة مساءً بما في ذلك أيام العطل الرسمية.
- تقبل طلبات الترشح من خلال القوائم الانتخابية فقط.
- يجوز للقائمة الانتخابية تقديم قوائم تحمل نفس الاسم والشعار على مستوى أكثر من هيئة محلية.
- تقدم الطلبات فقط من ممثل القائمة.

ثانياً: ممثل القائمة الانتخابية

- يعتبر ممثل القائمة الشخص المفوض بتمثيل القائمة بشكل كامل أمام اللجنة وكافة مكاتبيها وأمام المحكمة المختصة ويشترط فيه:
- ألا يكون ممثلاً لأكثر من قائمة انتخابية.
 - أن يكون عمره ٢٠ عاماً على الأقل.
 - ألا يكون من أفراد الأجهزة الأمنية.
- ملاحظة: يجوز أن يكون الممثل من ضمن مرشحي القائمة ومديراً لحملتها الانتخابية.

ثالثاً: شروط الترشح

1. شروط قبول طلب ترشح القائمة الانتخابية:
 - أ. يشترط أن يكون الترشح من خلال قوائم انتخابية فقط.
 - ب. على كل قائمة انتخابية ترغب في ترشيح نفسها تعبئة نموذج طلب ترشح قائمة انتخابية خلال مدة الترشح القانونية متضمناً ما يلي:
 - اسم القائمة الانتخابية والرمز أو الشعار الانتخابي الدال عليها.
 - الأسماء الرباعية للمرشحين في القائمة وأعمارهم وعناوينهم، وأرقام تسجيلهم في سجل الناخبين.
 - الترتيب التسلسلي لأسماء المرشحين في الكشف المغلق.
 - إقرار وتعهد القائمة.
 - اسم وعنوان ممثل القائمة المفوض بالتوقيع عنها.
 - اسم وعنوان مدير حملتها الانتخابية المسؤول عن كافة نشاطات الدعاية الانتخابية للقائمة ومرشحيها.
 - عنوان مقر القائمة، إن وجد.
 - ج. يجب أن يرفق طلب ترشح القائمة الانتخابية بما يلي:
 - نسخة ورقية وأخرى إلكترونية عن البرنامج الانتخابي للقائمة.
 - صورة ملونة عن الرمز أو الشعار الانتخابي للقائمة موقع عليها من ممثل القائمة ومرفقة بنسخة إلكترونية على قرص مضغوط (CD)، وفق المواصفات التالية:
 - Size: 2x2 cm/ Quality Resolution: 200 DPI pixel/ inches/ picture format: JPEG
 - سند بنكي يفيد بدفع مبالغ التأمين بقيمة (1000) ألف دينار أردني نقداً في حساب لجنة الانتخابات المركزية رقم (628650/0/500) لدى أي فرع من فروع البنك العربي، ويتكون هذا المبلغ من:
 - (500) خمسمائة دينار أردني بدل تأمين ترشح القائمة.
 - (500) خمسمائة دينار أردني تأمين لضمان التزام القائمة بأحكام الدعاية الانتخابية.
 - كشف مغلق بأسماء مرشحي القائمة الانتخابية وفقاً لترتيبهم التسلسلي.
 - طلبات الترشح الخاصة بمرشحي القائمة ومرفقاتها.
 - بالنسبة للقوائم الحزبية: كتاب من قبل ممثل الهيئة الحزبية المعتمد لدى اللجنة على مستوى المنطقة يفيد بترشح القائمة عن الهيئة الحزبية.
2. شروط مرشح القائمة:
 - أ. يشترط في المرشح لعضوية المجلس المحلي
 - بلوغ سن الخامسة والعشرين على الأقل يوم الاقتراع.
 - أن يكون اسمه مدرجاً في سجل الناخبين النهائي للهيئة التي يترشح لمجلسها.